ملخّص برنامج الخاتمة - الحلقة (٤١٢) / عبد الحليم الغزّي
صولة القمر (ج٣٢)
الخُمسُ السّحتُ سرقةٌ مرجعيةٌ طوسيةٌ علنيةٌ قذرةٌ مُشرعنة (ق١٣)
الاحد : ٢/شوال/١٤٤٤هـ - الموافق ٢٣/٤/٢٠٢٣م

"الخُمْس السُّحْتُ سَرِقةٌ مَرجعيّةٌ طُوسيّةٌ عَلَنيّةٌ قَذرةٌ مُشرعَنة"، هـٰذا هُو عُنوانُنا الكبير في هـٰذه الحلقات الَّتي أُحدِّثكم فيها عن الخُمْس..

قرأت عليكم من الجزء التاسع من الكتاب المعروف لمحسن الحكيم (مستمسك العروة الوثقى)، الطبعة الثانية، طبعةُ مطبعة النَّجف/ ١٩٦١ ميلادي/ ١٣٨١ هجري قمري/ صفحة (٥٠٩)، محسن الحكيم يجدُ طريقةً جَديدةً لسرقة الخُمس السّحت: **نَعم رُبَّما يُمكِنُ أن تُستفادَ وِلايةُ الحاكِمِ على التعيين وعلى الجهات المتعلِّقة بالسَّهم المبارك** - إنَّهُ يتحدَّث عن سَهمِ إمام زماننا، لَكنَّ السَّهمَ هنا ما هُو من الخُمْس الطَّيب إنَّهُ من الخُمس السَّحت - **ممَّا وَرَدَ في بعض النصوص من أنَّهُ لَيسَ مُلكاً لهُ عليه السَّلام بشخصه الشريف، بل مُلكٌ لمنصبه المنيف مَنصب الزعامة الدِّينيَّة فَيتولَّاهُ مَن يتولَّى المنصب** - مَن الَّذي نَصبَ المراجعَ في مَنصب الإمامة؟ لا يوجدُ أحدٌ نَصَّبهم على الإطلاق، لا في الآيات ولَا في الأحاديث، هـٰذه كذبةٌ كَذبُوها علينا ورَسَّخها المحقِّقُ الحلّي المتوفّى سنة (٦٧٦) للهجرة واستمرّ الحالُ إلى يومنا هذا، مَن الَّذي قالَ لَهُم من أنَّكُم نُوّابٌ عن الإمام المعصوم؟!

إذا كانَ الحديثُ عن توقيع إسحاقَ بن يعقوب؛ هُم يُنكرونَهُ، يُضَعِّفونَهُ، يُضَعِّفونَهُ سَنداً ودلالةً، وحتَّى إذا أردنا أن نَقِفَ عند التوقيع الشريف فإنَّ التوقيعَ الشريف عَيَّنَ رواة الحديث حُجَّةً عن الإمام المعصوم في الحوادث الواقعة في تَعيين الموقف الشرعي من الحوادث الواقعة، فَأين النِّيابةُ في التسلُّط على النَّاس وأين النِّيابةُ في التصرّف بالأموال؟!

التوقيعُ نَفسهُ أباحَ الخُمْس للشيعة؛ (وَأمَّا الخُمْس فَقَد أُبيحَ لِشيعَتِنا وَجُعِلُوا مِنْهُ في حِلٍّ إِلَىٰ وَقْتِ ظُهُورِ أَمْرِنَا لِتَطيبَ وِلَادَتُهُم وَلَا تَخْبُث)، ومَرَّ الكلامُ بهـٰذا الخصوص.

إنَّه استبدلَ مُصطلح (الإمامة)، بمصطلح (الزعامة الدِّينيّة).

الَّذي جاء في الروايات الَّتي يقصدها هُو يقصد هـٰذه الرواية وأمثالَها:

في الجزء السابع من الكافي الشريف/ طبعة دار التعارف/ بيروت - لبنان/ الصفحة التاسعة والستين/ الحديثُ الحادي عشر: **بِسنَدِه** - بسند الكُليني مُؤلِّف الكافي - **عَن أَبِي عَلِيٍّ بن رَاشد عَن صَاحب العَسْكَر عَلَيه السَّلام** - إنَّهُ إمامُنا الهادي وسيتَّضحُ الكلام لأنَّ السائلَ يسألُ عن أموالٍ تَعودُ إلى إمامنا الجواد، والإمامُ الجوادُ والدٌ لإمامنا الهادي - **قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، نُؤْتَىٰ بِالشَّيْءِ فَيُقَال هَـٰذَا مَا كَانَ لِأَبِي جَعْفَر عِنْدَنَا** - السائلُ يسألُ الإمامَ الهادي من أنَّ بعضَ الشيعة يَجلبونَ لَهُم أموالاً هي لإمامنا الجواد كَي يُوصلُوها إلى إمامنا الهادي، أبو جَعفر هو إمامُنا الجواد - **فَكَيْفَ نَصْنَع؟** - مَاذا نَصْنَع؟ - **فَقَالَ** - إمامُنا الهادي - **مَا كَانَ لِأَبِي جَعْفَرٍ بِسَبَبِ الإِمَامَة فَهُو لِي، وَمَا كَانَ غَيْرَ ذَلِك فَهُو مِيرَاثٌ عَلَىٰ كِتَاب اللّه وَسُنَّة نَبِيِه** - فالإمام هُنا ذَكرَ الإمامة بسببِ الإمامة.

ماذا فَعلَ محسن الحكيم؟ هُو يتحدَّثُ عن النصوص يفترضُ به أن يلتزمَ بمُصطلحات النصوص، هـٰكذا يقول: **ممَّا وَرَدَ في بعض النصوص من أنَّهُ لَيس مُلْكاً لهُ بشخصه الشريف، بل مُلْكٌ لمَنصَبه المُنيف** - المنصب هُنا الإمامة، لماذا حَرّفها إلى الزعامة الدِّينيّة؟ حتَّى تكونَ شَاملةً للمراجع - **مَنصَب الزَّعامَة الدِّينيّة فَيتوَلَّاهُ مَن يتولَّى المَنْصَب** - هـٰذا التحريفُ لَيسَ بَريئاً، نحنُ نتحدَّث عن براءة هي براءة المرجع الكلب ابن الكلب من سرقة الخُمْس، إذا كانَ يُريدُ من الزَّعامة الدِّينيّة الإمامةَ فما علاقةُ المراجع بمنصب الإمامة؟! وإذا أرادَ شيئاً آخر فَإنَّ الرواية ما تَحدَّثت عنه تَحدَّثت عن مَنصب الإمامة!!

الروايةُ واضحةٌ صريحةٌ: "**مَا كَانَ لِأَبِي جَعْفَرٍ بِسَبَبِ الإِمَامَة فَهُو لِي**"، من إمامٍ إلى إمام، فكيفَ ينتقلُ إلى مرجع؟! مع أنَّ الرواية هـٰذه هي في بابِ المُداراة، فَهُناكَ من الأحاديث ما هُو حاكمٌ عليها وسيتلاشى معناها، لأنَّ الإمام هُنا يُجاري الشيعةَ في تَفهيمهم للأمور.

في الجزء التاسع من (وسائل الشيعة) للحُر العاملي، طبعةُ مؤسّسة آل البيت/ قُم المقدَّسة/ الحُر العاملي متوفّى سنة (١١٠٤) للهجرة، صفحة (٥٤٨)، الحديث الثاني عشر: **بِسنَدِه** - بسند الحُر العاملي وإنَّهُ ينقل الحديثَ عن "تهذيب الطوسي" - **عَن أَبِي سَيَّار مَسْمَع بن عَبد المَلك** - إمامُنا الصَّادقُ صلواتُ اللّه عليه يقول بعد أن تَحدَّثَ أبو سَيَّار عن حَقِّهم في الخُمس، الإمام يقول لهُ: **وَمَا لَنَا من الأَرْض وَمَا أَخْرَجَ اللّهُ مِنْهَا إِلَّا الخُمْس؟!** - على سبيل الاستفهام الاستنكاري، الإمامُ يَتحدَّثُ مُستفهماً مُستنكراً مع أبي سيّار، ثُمّ يستدركُ الإمام فيقول: **يَا أَبَا سَيَّار الأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا.**

فهـٰذا الكلامُ عن أنَّه: "**مَا كَانَ لِأَبِي جَعْفَرٍ بِسَبَبِ الإِمَامَة فَهُو لِي، وَمَا كَانَ غَيْرَ ذَلِك فَهُو مِيرَاثٌ عَلَىٰ كِتَاب اللّه وَسُنَّة نَبِيِه**"؛ هـٰذا كلامٌ في أُفق المُداراة فلا يُعتَمدُ عليه أساساً في التشريع.

الأصلُ هنا: "**يَا أَبَا سَيَّار الأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا، فَمَا أَخْرَجَ اللّهُ مِنْهَا من شَيْءٍ فَهُو لَنَا**"، إلى آخرِ كلامِ إمامنا الصَّادق صلواتُ اللّه وسلامهُ عليه..

روايةٌ مهمَّةٌ جدّاً ذكرها الكُليني في الكافي:

الجزء الأوَّل من (الكافي الشريف)، طبعة دار الأسوة/ طهران - إيران/ صفحة (٦١٣) في الباب الَّذي عنوانهُ: "بابُ صلَة الإمام عليه السَّلام"، الحديثُ الأوَّل: **بِسنَدِه** - بسند الكليني - **عن إِمَامنَا الصَّادق صَلوات اللّه وسَلامهُ عَلَيه: مَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِمَامَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَهُو كَافر** - لماذا؟ لأنَّهُ المَالكُ الأصلي المُطلَق، فلا يحتاجُ إلى شيءٍ تعودُ ملكيَّتهُ إليه - **إِنَّمَا النَّاسُ يَحتَاجُونَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُم الإِمَام، قَالَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِم صَدَقَةً تُطَهِّرُهُم وَتُزَكِّيهِم بِهَا"** - الكلامُ الخطير هُنا: "**مَنْ زَعَمَ أَنَّ الإِمَامَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَا فِي أَيْدِي النَّاس فَهُوَ كَافر**"، لماذا؟ لأنَّ جميع ما في أيدي النَّاس مِلْكٌ لهُ فَكيفَ يَحتاجُ إلى ما في أيدي النَّاس؟! في الزيارة الجامعة الكبيرة حينما نُسلِّمُ عَلَيهِم نُسلِّمُ عَلَيهِم على أنَّهُم: (أَوْلِيَاءُ النِّعَم)، فما يأتي في هـٰذه الروايةِ وأمثالِها لا يكونُ دليلاً للتشريع، هـٰذا حديثٌ على سبيل المُداراة فيه بَيانٌ لجانبٍ من الحقيقة.

إذاً من أينَ جاءنا محسن الحكيم بهـٰذا الهراء حَرَّفَ مُصطلحَ الإمامة إلى الزَّعامة الدِّينية حتَّى يستطيعُ الشيعيّ أن يبلعها، لأنَّهُ لا يستطيع محسن الحكيم أن يَقول من أنَّ المرجعَ سيكونُ بِمنصبِ الإمامة، فَحرَّفَ الإمامة إلى الزَّعامة الدِّينيّة..

"إلى الخوئي زَعيمِ الحوزة العلميّة في النَّجف".

في (التنقيح في شرح العروة الوثقى)، الجزء المختصّ بمباحث الاجتهاد والاحتياط والتقليد، كتابٌ معروفٌ ومَشهورٌ للخوئي، في الصفحة الخامسة والعشرين بعدَ الأربعمئة: **الكلامُ في أنَّ المُتصرَّف في سَهمه عليه السَّلام** - مَن الَّذي يتصرَّفُ بسهم الإمام؟ - **بِصرفه في مَوارد العِلمِ بِرضاه** - مِن أينَ تستطيعونَ أن تَعرِفوا مَوارِدَ العلمِ بِرضاه وأنتُم لا تمتلكونَ الخِبرةَ في فَهمِ مضامين التوقيعات الشريفة؟!

إنَّهُ يَتجنَّبُ ما ابتدَعهُ مرتضى الأنصاري في كتابهِ الخُمس: (**التصرّف في الخُمْس إحسانٌ مَحض ما علىٰ فَاعلِهِ مِن سَبيل وإنْ لم نَعلَم رِضاهُ** - رضى الإمام - **بالخصوص**)، كلامٌ قبيحٌ جِدّاً.

هُنا يحاولُ أن يَتخلَّص من القباحة هـٰذه لأنَّ الكلامَ في زماننا هـٰذا لا يكونُ مَقبولاً، ولذا هُم يُغيّرون مُخطّطات السرقة واللصوصيّة بحسبِ تَغيّر الزّمان: **الكلامُ في أنَّ الـمُتصرِّفَ في سَهمه عليه السّلام بِصرفه في مَوارد العلمِ بِرضاه هل هُو الفَقيهُ الجامعُ للشرائطِ أو غَيرُه** - الجامعُ للشرائطِ بحسبِ الشرائط الّتي ذكرَها المراجع الطوسيّون وهُم قد جاءوا بِها من كُتُب الشوافع..

في سورة البقرة، الآية الخامسة والستون بعد المئة بعد البسملة: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ من دُونِ اللّه أندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللّهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ** - الَّذينَ آمَنُوا هُنا عُنوانٌ عامٌّ للمُؤمنين - **أَشَدُّ حُبّاً لِّلّه**﴾، ميزانُنا في معرفة شدَّة حُبنا للّه من خلال شدَّة حُبنا لمُحمَّد وآل محمّد

في سورة التوبة، الآية الرابعة والعشرين: ﴿**قُلْ إِن كَانَ آبَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللّه وَرَسُولِه وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِه** - الجهادُ شأنٌ من شؤون رسول اللّه، إذا كانت هـٰذه العناوينُ أحبَّ إلينا من شُؤون رسول اللّه ولَيس من رسولَ اللّه من شؤونه، فَما بالُكُم بعليٍّ الَّذي هُوَ نَفسهُ؟ فما بالُكم بِفاطمَة الَّتي هي رُوحهُ الَّتي بينَ جَنبيه؟ - **فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىَ يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِه وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ**﴾، فإنَّنا فَاسقون، إذا كانَ حُبّنا للعناوين المتقدِّمة، فإنَّ الحديثَ في الآية عن كُلِّ عنوان يُمكنُ للإنسانِ أن يَتعلَّق به، الجهادَ ذُكر هُنا ليُمثِّل لنا شأناً من شُؤون رسول اللّه، كي تُخبِرنا الآيةُ من أنَّ قُلُوبَنا إذا تَعلَّقت بالعناوين المتقدِّمة وغيرها من العناوين الأخرى بنحوٍ يكونُ أشدَّ من تَعلُّقنا بشؤون رسول اللّه فنحنُ قَومٌ فَاسقون..

يقولُ الخوئي في مُواصفات مَرجع التقليد في الصفحة العشرين بعد المئتين من الكتاب نفسه: **وأمَّا الروايةُ الثانية** - أيَّةُ روايةٍ؟ الرواية الَّتي ذكرَها في الصفحة الّتي قبلَ هـٰذه الصفحة؛ اثنان من الشيعة كَتَبا إلى الإمام الهادي، هـٰذان يسألان عَمَّن يأخُذان مَعالم دينِهما؟ وأوَّلُ عُنوانٍ في مَعالم الدِّين العَقيدَةُ السَّليمة، الإمامُ أجابَهما كتابةً: (**فَاصْمَدَا فِي دِينكُمَا عَلَى كُلِّ مُسْنٍّ فِي حُبِّنَا** - وفي بعض النُسخ - **عَلَى كُلِّ مَتينٍ فِي حُبِّنَا** - "عَلَى كُلِّ مُسنٍّ"؛ الإمامُ لا يدفَعُنا إلى رجلٍ كَبير السن، مُرادُ الإمامِ صلواتُ اللّه عليه الَّذي طالَ زَمانَ حُبه حَتَّى يتأكَّد ويَتشدَّدَ الحُبّ في قَلبه، القضيّة ليست بالأعمارِ وليست بِطول السنينِ أو بقصرها - **وَكُلِّ كَثِيرِ القَدَمِ فِي أَمْرِنَا** - ذَهاباً وإياباً - **فَإِنَّهُمَا كَافُوكُمَا إِنْ شَاء اللّهُ تَعَالَى**.

هُو يُعلِّق: **وأمَّا الروايةُ الثانية** - مع أنَّهُ ضَعَّف سَندَها وأَسقطها، لكن يقول حتّى لو كانت صحيحة السّند - **فهي غيرُ مَعمُولٍ بِها قطعاً** - مع أنَّ الرواية تأتي مُطابقةً لآيات القُرآن الَّتي قرأتُها عليكُم فَلماذا نُسقطها؟!

هُو رفضها، ولكن يقول: حتّى لو قَبلتُ بهـٰذه الروايةَ فإنَّني لا أعملُ بها قطعاً، لماذا يا جناب الخوئي؟ يقول: **للجَزم** - هـٰذا جَزْمٌ شيطانيٌّ لا ندري من أينَ جاء به - **للجَزمِ بأنَّ مَن يُرجَعُ إليه في الأحكام الشَرعيّة لا يُشترطُ أن يكونَ شَديدَ الحُبِّ لَهُم** - لمُحمَّد وآل مُحمَّد - **أو يَكونَ ممَّن لهُ ثباتٌ تامٌّ في أمرِهم عليهم السّلام** - مع أنَّ القُرآنَ اشترطَ في الَّذين آمنوا في عامّة المؤمنين كما مرّ علينا، هـٰذا في عامّة المؤمنين، فَكيفَ بِمراجع الدِّين الَّذينَ هُم هـٰكذا يُفترَضُ فيهم أن يكونوا خَاصّة المؤمنين.

أعودُ إلى ما تَحدَّثَ به الخوئيّ هـٰذا عن أنَّ الخُمُسَ إذا صُرِف **في موارد العلمِ برضاه** برضى الإمام الحُجّة، الَّذي يصرف الخُمُس **هَل هُو الفقيهُ الجامع للشرائط؟** هـٰذه شرائط الفقيه الجامع للشرائط؛ "أنْ لا يَكُونَ شَديدَ الحُبِّ للعترة الطاهرة"، أيّ فَقيه هـٰذا؟! وأيَّةُ شرائط هـٰذه الَّتي اجتمعت فيه؟! هـٰذا فيه خَلَلٌ، هـٰذا فقيه الحوزة الطوسيّة - **ومُقتضى القاعدة عدمُ جواز التصرّف فيه إلَّا بإذنه** - هـٰذه القاعدةُ الَّتي يقولُ بِها كُلُّ عاقلٍ وكُلُّ مُتشرّع، إذاً لماذا تُخالفُونَها؟ - **والـمُتيقنُ ممَّن نَعلمُ برِضاه وإذنهُ لَهُ في التصرّف فيه هُو الفقيهُ الجامعُ للشرائط** - من أينَ جِئنا بهـٰذا اليقين؟ والإمامُ الحُجَّةُ في التوقيع الشريف أباحَ الخُمُس لشيعته بشكلٍ مُطلَق..

في الصفحة السادسة والعشرين بعدَ الأربعمئة: **وكذلك الحال في التصرّف في سَهم الإمام عليه السّلام لأنَّهُ وإن كانَ مَعلُوم المالك وهُو الإمامُ عليه السّلام إلَّا أنَّهُ من جهة عدم التمكُّنِ من الوصول إليه مُلحَقٌ بِمجهول المالك** - على أيِّ أساسٍ تُلحقُ أموالَ الإمامِ بالأموال المجهولة المالك؟ ما هـٰذا الهراء؟ ما هو الدليلُ الشرعيّ من الكتابِ أو من حديث العترة الَّذي يؤيِّدُ هـٰذا الكلام يدلُّ عليه؟ ما هُو المالكُ أباحَهُ، أنتَ جِئتَ سارقاً ولصّاً فَأخذت الأموالَ من الشيعة وبعد ذٰلك أصبحت حائراً كيف ستُغطّي هـٰذه السرقَة بطريقة مُشرعنة، فهـٰكذا غَطّاها بهـٰذه الطريقة الشَّيطانيّة الخبيثة المكشوفة..

لماذا لم تُصدر الفتاوىٰ بحسب الَّذينَ سبقُوك؟ لأنَّ فتاوىٰ الَّذين سبقوه لا تَنسجم مع هـٰذا الزَّمان، أولـٰئكَ أصدروها وسَرقوا بها في زَمانهم، في هـٰذا الزَّمان لابُدَّ من فتاوىٰ جديدة تُساعدُ المرجعَ على سَرقة الشيعة، ولذا كُلُّ فقيه يأتينا بمخطَّط من عند نَفسه، عرفتُم القضيّة أو لا؟ - **نَظير سَائر الأموالِ المعلومِ مَالكُهَا فيما إذا لم يُمكن الوصولُ إليه** - كيفَ جعلت هـٰذا نَظير ذٰلك؟! هـٰذه قضيّةٌ تحتاجُ إلى دليل، هـٰذان لا يتشابهان، هـٰذا مالُ الإمام المعصوم، والإمامُ المعصومُ حقيقةٌ ثابتةٌ وهُو حيٌّ يُرزَق، أمَّا ذَاكَ الشخص الَّذي لا نستطيعُ أن نَصلَ إليه رُبَّما يكون قد مات، ورُبَّما يكونُ هـٰذا المالُ ليسَ لهُ حقيقةً، بينما مالُ المعصوم لهُ حقيقةً، لا يُمكنُ أن تجعل هـٰذا نظيراً لهـٰذا، لكنَّك لصٌّ تريدُ أن تأخذهُ بأيِّ حال - **وقد تَقدَّم أنَّ القَدَرَ الـمُتيقَّن ممَّن يجوزُ تَصرّفاتهُ في تلك الموارد هُوَ الأعلم** - الأعلم بَين الفقهاء، من هنا تأتي لعبة الأعلم، اشتراط الأعلم لم يَرِد في القُرآن ولم يَرِد في أحاديث العترة، هـٰذا من عندهم..

إلى السيستاني:

وهـٰذا السيستانيُّ غَريبٌ جِدّاً، مَسخرةُ السيستاني لا تُماثلها مسخرة، الأكثر مَسخرةً من بَين كُلِّ الَّذينَ تَقدَّم ذِكرُهم هُو السيستاني، والأكثرُ شَيطنةً وقَذارةً، سأقرأُ عليكم وأنتم احكموا:

الرافدُ في أحكامِ خُمس الأرباح والفوائد/ طبقاً لفتاوىٰ سماحة ا لسيّد أبو القاسم الموسوي الخوئي قُدِّس سرّه، وسماحة السيّد عليّ الحُسينيّ السيستاني دام ظلّه/ طبعةٌ مُنقّحةٌ ومُوثّقةٌ من مَكتبِ المَرجعيّة في النَّجف الأشرف/ توثيقُ مكتب السيستاني مع ختم المَكتب، بتأريخ: ١٤٣٥/٤/٢ هجري قمري، ٢/ ٤ - الثّاني من ربيع الآخر، وقَدَّم لهُ ثلاثةٌ من السيستانيّين المعروفين:

- سماحة الأستاذ آية اللّه الشيخ محمّد تقي الشهيدي.
- سماحة الأستاذ آية اللّه السيد مُنير الخبّاز.
- سماحة الأستاذ آية اللّه الشيخ علي الدهنين.

هـٰؤلاء هم الَّذين قَدَّموا لهـٰذا الكتاب ووثَّقوه، وكذٰلك وثَّقَهُ مَكتبُ المرجعيّة في النجف الأشرف، صفحة (٤٨٨)، المطلبَ السابع: (**بيان إمضاء العقود**)، هـٰذا البيانُ الصَّادرُ من السيستاني، هُناكَ رِسالة مُوجَّهةٌ إلى السيستاني من جمعٍ من وكلائه، أقرأ عليكم الرِّسالة:

الرِسالة الموجّهةُ إلىٰ السيستاني صفحة (٤٨٨): **بِسم اللّه الرَّحمٰن الرَّحيم، سماحة الإمام المرجع الدِّيني الأعلىٰ السيّد عليّ السيستانيّ مُدَّ ظلّه العالي، بعدَ الدُّعاء لَكُم بطول العُمر في توفيقٍ وتسديد وخيرٍ وعافية نرغَبُ في أن نَعرِضَ عليكُم قَضيَّةً من أهم القضايا الاجتماعيَّة الدِّينيّة والَّتي لا علاج لها إلَّا تفضّلكَم بالإجازة** - هم يصنعونَ المشكلة، هٰذه المشكلةُ لاوجودَ لها، هُم يقولون: **والَّتي لا علاجَ لها إلَّا تَفضّلكُم بالإجازة، وهي أنَّ تَقيّدَ المؤمنينَ الموظّفينَ لدىٰ الدولة** - في أيَّة دَولَة من الدول، وهٰؤلاء يَتحدَّثونَ عن الشيعة في دُول الخليج، لأنَّ الوكَلاء الَّذينَ كتبوا الرِسالة للسيستاني هُم من وكلاء دول الخليج - **والتزامَهُم بمبناكُم القائلِ بالمُعاملة معَ الأموال الصادرة عن الدولة مُعاملَة مجهول المالك** - لماذا؟ هٰذه أموالٌ تُعطى رَواتب للمُوظّفين لماذا هي مَجهولة المالك؟! أموالٌ صادرةٌ من دولة مُعيّنة من وزارات مُعيّنة وتُسلَّم لموظَّف مُعيّن باسمه وشَخصه، إنَّهُ يأخُذ المالَ بسببِ ما يقومُ من عملٍ وخدمة، لماذا هٰذه الأموال مجهولة المالك؟! هٰذا هو مبنى السيستاني - **أوقعَ الكثيرَ منهُم في الحرج الشديد من حيثُ حاجتهم للاستئذانِ حتَّى في مَواريثهم وهباتهم وقُروضهم** - فهٰذه الأموالُ تأتي من خلال دوائر الدولة ومن خلال بُنوك الدولة - **وفُضوليّة حَوالاتهم على البَنك في تسديد ثَمن المبيع وقيمِ المُتلفات وأداء الدَّيْن وصُعوبَة التمييز والتعامُل لمَن كانَ حسابهُ في البنك الأهلي بَينما كان من رواتبه المحوَّلة وما كانَ مَن أمواله المودَعة في البنك من قبَله مُضافاً للحماس الدِّيني** - هٰذا هو الثِّقل الدِّيني - **عندَ كثيرٍ منهُم ورغبته الشديدة في تَخميس رَواتبه وإن لم تَكُن مَقبوضةً إصراراً منهُ على إثراء مَصارف الخُمْس وسَدِّ حاجات الفُقراء والمعْوَزين الَّذينَ لا مَوردَ لَهم سوى الحقوق الشرعيّة، ولذلكَ كلّه رأى جمعٌ من وكلائكُم في المنطقة** - في دول الخليج - **مع بعض المؤمنين الغَيورين أن يرفعوا لسماحتكم طلباً ورجاء مُؤكّداً بأن تتفضّلوا بإمضاء العقود الوظيفيّة الجارية بينَ الدولة وجميع المؤمنين المرتبطينَ بسماحَتكم** - هٰذا الكلام أيّام النظام الصدَّامي لأنَّهُ حينما أصدرَ بَيانَهُ كان بتأريخ: ٥/جمادى/١٤٢٢ هجريَ قمري، السيستاني في وقتها كانَ منزوياً في بيته في هٰذا الزقاق الإبليسي في النَّجف، فما علاقتهُ بدول الخليج وبالوزارات والشركات وتلكَ عُقودٌ كانت بينَ الدولة وبين أولٰئكَ الموظّفين؟! ما علاقتهُ بالموضوع؟! هٰكذا يُضحكُ على الشيعة، في أيّة آية في الكتاب الكريم يُوجَدُ مثلُ هٰذا الحُكم ؟! في أيَّة رواية في سيرة أيِّ إمام كان هٰذا الأمر؟! - **لمَا في ذٰلكَ من المصالح المهمَّة العامَّة وسَدِّ باب الارتباك والحَرج عن كثيرٍ من المؤمنين** - هٰؤلاء هم أوقعوا أنفُسَهُم في هٰذا الحرج باتباعهم لهٰذا المنهج الشَّيطاني - **حَفظَكُم اللّهُ تعالىٰ ذُخراً للإسلامِ والمسلمينَ ودُمتُم مُؤيِّدين** - والمسلمينَ الحمير الديخيين - **ودُمتُم مُؤيِّدين/ جَمْعٌ من وُكلائكُم** - الَّذينَ رفعوا هٰذه الرِسالة للسيستاني.

أصدرَ السيستاني بيانهُ: **بسمه تَعالىٰ بعد السَّلام عليكُم والدُّعاء لكم بمزيد التأييد والتسديد، استجابةً لطلَبكم هٰذا وطلبات أُخرىٰ وردتنا من سائر البلاد الإسلاميّة** - أدري أنتَ خليفَة؟! هو يا هو اللي يشتريك بقندرة عتيقة في الدول الإسلامية غير هالمطايا ذَوله اللي يمشون وراكَ؟! - **قَررنا من التأريخ المحرَّر في أدناه إمضاء جميع عقود التوظيف** - أدري قريتهن؟ شفتهن؟ شنو هالخرط هٰذا؟! رفع الأمر إليه خرط وهو إمضاءه خرط، هٰذا أمرٌ بالنسبة للسيستاني لا علاقة لهُ به، هٰذه عُقود بينَ طرفين بين طرف الحكومة وطرف الموظّف، ما علاقة السيستاني بذٰلك؟! وهٰذا الإنسان الَّذي تعاقَد مع الدولة يَعمَل يستحقّ هٰذا الأجر، فهٰذا المَال مالهُ كيف صارَ مجهولَ المالك؟ - **ومَا شاكلها من المعاملات المشروعة الَّتي يُبرِمها المؤمنونَ مع الجهات والمؤسَّسات والشركات والبنوك الحكوميّة في الدول الإسلاميّة، وبذلك تَلحَقُها الأحكامُ الثابتة في حالِ إبرامِ تلكَ العقود مع الجهات غير الحكوميّة، وفَّق اللّه الجميع لمَا يُحبُّ ويرضى، والسّلامُ عليكُم ورحمة اللّه وبركاتهُ. ٥/جمادى الأولى/١٤٢٢ - السيّد علي الحُسيني السيستاني** - مَسخرةٌ هٰذه أو لا؟ ماذا تقولون؟! صفحة (٤٧٠) تحت عنوان: **تمهيد؛ مَا يحصلُ عليه المكلَّفُ من الأموال من تجاراته أو من راتب عَمَله حُكمهُ حُكمُ سائر الأموال فهيَ أموالٌ مَملوكةٌ وتترتَّبُ عليها جميعُ الأحكام، ولكن ما يقعُ مورد ابتلاء المؤمنين ولهُ أحكامٌ خاصَّة هو الأَموال الَّتي يَستلمونَها من المؤسَّسات الحكومية أو المشتركة** - مُشتركة يعني بين الحكومة والأهالي - **من الرواتبِ وغيرها كالقروض والضمان الاجتماعي فإنَّها بأجمعها من مَصاديقِ مجهول المالك** - ولذا فإنَّ أموال الدولة العراقيّة مَجهولة المالك واستلبوها بهٰذه الطريقة - **فكيفَ يَتمُّ التعامُلُ معَ تلك الأموال وكيفَ يتمُّ إخراج خُمْسها، كما أنَّ العَقد الَّذي جرىٰ بينَ الموظّف والدولة لم يَكُن مُعتبراً** - لماذا لم يَكُن مُعتبراً؟ أليس هٰذا الموظّف كائنٌ عاقلٌ واتَّفقَ مع الحكومة الَّتي لها شخصيّةٌ اعتباريّةٌ قانونيّة عاقلة - **لذا تَرتَّبت علىٰ ذٰلكَ أحكامٌ خاصَّة، ثُمَّ بَعدَما أمضى السيّد السيستاني مُدَّ ظلّه العالي تلك العقود في عام ١٤٢٢ تَغيَّرت نَتيجةً لذٰلكَ جُملةٌ من المسائل، وهٰذا ما أحببنا بَيانَهُ ضمن المطالب التالية** - يعني كأنَّ هٰذه الكلمات الَّتي كَتبها السيستاني يَضحكُ بها على هٰؤلاء الأغبياء الثولان من شيعة دول الخليج العربي، هٰذه طُرقٌ أخرىٰ للسرقة تتناسب مع هٰذا العصر - **هل يَملكُ المكلَّفُ راتبَ الوظيفة الحكومية أو المشتركة بَين الأهالي والدولَة** - المؤسّسات والشركات - **فيجبُ فيه الخُمْس؟!**

الجواب: **بعدما أمضى السيّدُ السيستاني مُدَّ ظلّه العالي العُقود الَّتي بَينَ الموظفين والدولة فالموظفُ يَملكُ في ذمَّة الدولة كُلَّ شهرٍ راتب الوظيفة ما دامَ مُوظفاً فيجبُ فيه الخُمْس إذا حلَّت سنتهُ الخُمسيّة وإن لم يَستلمهُ، وإلَّا لو كانَ الموظفُ يُقلِّدُ السيّد السيستاني مُدَّ ظلّه العالي ورأسُ سنته في تأريخ: ٢٠ من الشهر وبعدَ لم يَستلم الراتب فيجبُ عليه أن يُخرِج خُمْسَ راتب العشرين يوم الماضية** - حتَّى وإنْ لم يستلم الراتب، لماذا؟ لأنَّ السيّدَ السيستاني قد أمضى العقود، وهٰكذا يَسرقونَ الأخماس.

-وجوب الخُمْس في الراتب الحكومي قبلَ قَبضه؛ سَمعنا بأنَّهُ لو أبقى الموظف الحكومي راتبهُ في حسابه في البنك ولم يقبضهُ لم يَجب فيه الخُمْس وإن مَضت عليه سنوات فهل هٰذا صحيح؟

الجواب: **هٰذا الكلام صحيحٌ قبل عام ١٤٢٢** - شنو اللي صار حرب البسوس سنة ١٤٢٢ ؟! السيستاني كتب له كَم كَلمة يضحك بيها على هالثيران هٰذي!! - **أي قبلَ إمضاء السيّد السيستاني مُدَّ ظلّه العالي للعُقود بَينَ الموظفين والدولة، وأمَّا بعدما أمضى السيّد مُدَّ اللّه ظلّهُ العالي العقود فيجبُ الخُمْس في الراتب إذا حلَّت السنة الخُمسيّة وإن لم يَقبضهُ الموظف وأبقاهُ في حسابه** - ماذا تقولونَ أنتُم؟! هٰذه المسخرةُ بعينها.

صفحة (٤٨٦): **المطلب السادس: كيفيّة قَبض مجهول المالك بِسمه تعالىٰ، مكتب سماحة المرجع الأعلىٰ السيّد عليّ الحُسيني السيستاني مُدَّ ظلّه العالي، الموظفُ الباقي على تقليد المرحوم السيّد الخوئي قُدِّس سرّهُ، عندما يَقبضُ راتبهُ من البنك فَهل يُعتبرُ فيه المداورةُ من يد إلى يد؟**

أتعلمونَ ما معنى هٰذا؟ حينما يأخُذ الراتب من الموظّف، يقولون لهُ بحسب الفتاوىٰ فإنَّكَ تَستلمُ بهٰذه اليد إمَّا نيابةً عن الخوئي لأن هٰذه الأموال أموال الخوئي، أو نيابةً عن الفقير وهُو لا يعرف مَن هُو الفقير، هٰذا هُو راتبكَ أنتَ تَعمل ثلاثينَ يوماً والآن تأخُذُ راتبك، إنَّكَ لا تَملكُ هٰذا الراتب بحسبِ فتاوىٰ مراجعنا العظام، حراميّة بتمام معنى الكَلمة، فتأخذ الراتب من الموظّف في البنك بهٰذه اليد على أساس أنَّها هذه اليد تُمثِّلُ الخوئي لأنَّهُ وكيل الفقراء، أو أنَّها تُمثِّلُ الفَقير فحينئذٍ تأخُذ هٰذا المال لابُدَّ أن تُداورهُ إلى يَدكَ الأخرىٰ حتَّى يُصبحَ مَالَكَ، من أينَ جِئتُم بهٰذا؟! في أيَّة آية؟ في أيَّة رِواية؟ في أيِّ مَنطقٍ إنساني؟

- أم يكفي قبضهُ بيده والضربُ عليه باليد الأُخرىٰ؟ - فَحينما يضربُ عليه بيده الأخرىٰ إنَّهُ امتلَكه استلمهُ من الفقير، هُو الفقير وينه والخوئي وينه؟ الخوئي بقبره والفقير ما معروف! مَسخرةٌ بتمام معنى الكلمة - **وهل يُعتبر القَبض عن سَماحة السيّد مُدَّ ظلّهُ العالي** - السيد السيستاني - **أم عن الفُقراء؟ وإذا اعتُبِر القَبضُ عن الفُقراء فهل يُعتبر قَبضانِ عَنهُم ومِنهُم** - يعني أنَّك تستلم الرّاتبَ إنَّك تَقبضُ عن الفُقراء ثُمَّ تُعطي الرّاتبَ لنفسك لأنَّك قَبضتَ منهم باعتبارِ

أنَّكَ تُمثِّلُ الفقراء - **وهل الفقير أو السيّد مُدَّ ظلِّه العالي** - يعني السيستاني - **يُبيح التصرّفَ فيه للموظف أو يُمِلّكُه إيّاه؟ فقد سمعتُ بنفسي من المرحوم** - من المرحوم الخوئي - **أنَّهُ يُبيحُ لهُ ذلك بشرط الخُمْس** - يبيحُ لهُ راتبهُ بشرط أن يدفَع الخُمْس للخوئي، مَن أين جاؤوا بهذا الكلام؟! - **ثُمَّ إنَّ الموظف الَّذي قَبضَ راتبهُ غافلاً أو جاهلاً باعتبار المُداوَرة** - لم يَقُم بِعمليّة نقلَ المال من يده هذه إلى يده الأخرى - **وأخرج الخُمْس ممَّا زَادَ على مَؤونَة سَنته هل يَجب عليه أن يُعيدَ التخميس بَعدما عَلِم باعتبار ذلك؟** - باعتبار المُدَاوَرة، يعني حتَّى لو أنَّ الموظّف دَفعَ الخُمْس من دُونِ فعل المُداوَرة السائل هنا يسأل: فهل عليه أن يُخَمِّس مَرّةً أخرى؟

الجواب من مَكتب السيستاني: **بسمه تَعالى، يكفي قَبضهُ وَكالةً عن سماحة السيّد مُدَّ ظلُّهُ العالي، بما أنَّهُ وكيلٌ عن الفقراء** - متى وَكَّلَ الفُقراء السيستاني؟! فالموظّف حينما يذهب ويَستَلم راتبه يكون وكيلاً للسيستاني فيأخُذ بالوكالة عن السيستاني الراتب لماذا؟ لأنَّ السيستاني وكيلٌ للفُقراء - **ثُمَّ إبقاؤهُ في يده بقصد تَملُّكه لنفسه** - لا يحتاجُ إلى مُداوَرة مثلما كانَ في أيَّام الخوئي، وإنَّما يُبقيه في يَده ولكن يقصُدَ أنَّهُ سيتملَّكهُ بعد أن كانَ ملكاً للسيستاني - **ومن ثُمَّ يَجبُ عليه تَخميسهُ إذا لم يصرفهُ في المؤونة إلى نهاية سنته الخُمسيَّة، والموظف الَّذي قَبضَ راتبَهُ غافلاً أو جاهلاً بلزوم قَبضه كذلك عن السيّد الخوئي قُدِّس سرّه في وقته يكونُ قد تَصرَّفَ في مال الفقراء من دُونِ مُجَوِّزٍ بحسب فتواه قُدِّس سرّه، ومن ثُمَّ لابُدَّ للتخلُّص من ذلك من تَمليكَ مثله لسماحة السيّد مُدَّ ظلُّهُ العالي بما أنَّهُ وكيلٌ عن الفقراء وهُو مأذونٌ في تملُّكه لنفسه فإن بَقي مالهُ هذا إلى نِهاية سنته الخُمسيَّة وَجبَ تَخميسهُ كسَائرَ أمواله/ مكتب السيّد السيستاني - النَّجفُ الأشرف - ١٢/ذو القعدة/١٤٢٥ هجري.**

كُلش زين هذي بعد سنة ١٤٢٢، بعد ذلك الحَدَث العظيم حينما أصدرَ السيستانيّ ذلك القرارَ المدوي في أنَّهُ أمضى العُقودَ الَّتي بين الموظّفين والدولة والشركات والوزارات وهو ما طالع من راس الدربونة وهُو جالس في زاوية بَيته، أيَّةُ مَسخرة هذه وأيَّةُ مَضحكة هذه؟!

في (الفقهُ للمُغتربين):

رسالةٌ عَمليّةٌ من مجموعة الرسائل العمليّة للسيستاني، طبعةُ مؤسَّسة الإمام عليّ، مركزُ الارتباط بسماحة آية اللّه العُظمى السيّد السيستاني دام ظلّهُ في لندن، الطبعةُ الثالثة - ١٩٩٩ ميلادي، والسيستاني يَضعُ توثيقهُ وتأكيدَهُ للعملِ بهذه الرسالة العمليّة: (يَجوزُ العَملُ بِرسالة الفِقهُ للمُغتربين والعاملُ بها مأجورٌ إن شاء اللّهُ تعالى)، بحسب ما هو مكتوب: ٥/رمضان المبارك/١٤١٨ مع ختم السيستاني وإمضائه وتوقيعه.

صفحة (٣٤٥)، رقم المسألة (٦٠٠): **إذا تَزعزَعت ثقةُ المكلَّف بوكيل المرجع نتيجةً لِمَا تُنسَبُ إليه من تَصرّفات خاطئة في الحقوق الشرعية** - وكيلٌ فاسد - **فهل يجوزُ للمُكلَّف التحدُّث عن ذلكَ بَينَ النَّاس، وإنْ لم يَكُن مُتأكِّداً من صحَّة ما يُنسَب إلى الوكيل، وماذا لو تأكَّدَ من صحَّتها؟!**

قطعاً إذا لم يَكُن مُتأكِّداً لا يجوزُ لشخص أن يَتحدَّثَ عن شخص آخر هذه القضيَّةُ مفروغٌ منها، ولَكن إذا كانَ مُتأكِّداً من فساد هذا الوكيل وهو يُفسِدُ بالحقوق الشرعيّة لإمام زماننا كما هم يَقولون هذه أموالُ صاحب الزَّمان.

السيستاني هكذا يفتي صفحة (٣٤٥): (**لا يجوز لهُ ذلكَ في الحالتين**)، لا يجوزُ لهُ أن ينتقدَ ذلك الوكيل الفاسد، إذا لم يكن متأكداً فهذا الأمر واضحاً، لكن إذا كانَ مُتأكِّداً من فساده لماذا لا يجوز لهُ أن ينتقده؟! هذه فتاوى لحماية الوكلاء الفاسدين - **ولكن في الحالة الثانية** - إذا كانَ مُتأكِّداً من فساد الوكيل - **بإمكانه** - وليسَ يَجبُ عليه! - **إعلامُ المرجع مُباشرةً بواقع الحال مع المحافظة على الستر التام ليتَّخذ ما يَراهُ مُناسباً من الإجراءات** - وعودَ الشيعة تقبض من دبش، أي إجراءات أي بطيخ أي قنادر؟!

الألاعيبُ الَّتي قرأتُها عليكُم من هذا الكتاب (الرافدُ في أحكام خُمْس الأرباح والفوائد)، يَلعبُ بها وكلاء المرجعيّة الخوئيّة ووكلاء المرجعيّة السيستانيّة على شيعة دُول الخليج..

في كتاب: (الخُمْس في الشريعة الإسلاميّة الغَرّاء) لمرجع مُعاصر جعفر سُبحاني.

طبعةُ مؤسَّسة الإمام الصَّادق/ الطبعة الأولى/ ١٤٢٠ هجري قمري/ قُم المقدَّسة/ صفحة (٤١٥)، جعفر سبحاني يتحدَّث عن مَسألة حُكم الخُمْس زَمن الغَيبَة، يقول: **هذه المسألةُ من المسائل الهامَّة الَّتي لم يَرِد فيها نصٌّ** - وهذه حقيقةٌ هُم يعترفونَ بهذه الحقيقة - **فأوجدَ حَيرةً بين الفقهاء بعدَ الغَيْبَة** - بَعدَ الغَيبَة الأولى - **إلى عصر شيخ الفُقهاء صَاحب الجواهر** - فَهُو الَّذي أوجَد لهم طريقةً للسرقة - **ويَقعُ الكلامُ في مَقامين** - إلى أن يقول: **فَقد نَقلَ الشيخُ** - يعني الشيخ الطوسي - **في النهاية** - رسالتهُ العَمليّة - **أقوالاً في تَصرف الخُمْس في عَصر الغَيبَة وكُلُّها تُشعرُ بعدمِ النَّص والإجماعِ في المسألة، وقد أنهاهَا صاحبُ الحدائق فبلغت أربعة عشر قولاً وأضافَ إليها صاحبُ الجواهر قولين** - وقد غَفلَ جعفر سُبحاني عن قول صاحب الحدائق نفسه فَهُو القولُ الخامس عشر، يستمرّ في كلامه إلى أن يقول: **هذا القولُ** - وهو أن يَتصرّفَ المرجعُ في خُمْس الإمام بحسبِ ما يرضى الإمام - **هذا القولُ ممَّا أبدَعهُ صاحبُ الجواهر هُو صَرفهُ فيما نَعلَمُ أنَّهُ راضٍ بصرفه فيه، قالَ قُدِّس سرّهُ: "حُسن الظن بِرأفة مولانا صاحب الزمان روحي لهُ الفداء يقتضي بِعدَم مُؤاخذتنا في صَرفه"** - إلى أن يقول: **فَتأسيسُ الحوزات العلميّة ذُكوراً ونساءً وتَربية الطُّلَّاب وبَعثُهم إلى الأكناف لتعليم النَّاس وإرشادهم** - إلى آخر الكلام، يقول هذه الأمور هي الَّتي يرضى صاحبُ الأمر أن يُصرَف الخُمْس بِخُصوصها، لكنَّ صاحب الأمر في الرسالة الَّتي بعثَ بها إلى الشيعة قالَ: (**طَلَبُ المَعَارِف من غَيْر طَرِيقنَا أهْل البَيت مُساوِقٌ لإنْكَارِنَا**)، والَّذي تقومُ به الحوزة الطوسيّة بالضبط ما يُساوِقُ إنكارَ الأئمَّة صلواتُ اللّه وسلامهُ عليهم أجمعين لأنَّهم يَطلبونَ المعارفَ من غَيرِ طريق أهل البيت..

عرفتُم حقيقة الحال لماذا صارت حوزة النَّجف حوزة الفروخ والفرخچيّة عرفتُم لماذا؟ هذا هُو السَّبب: (**المالُ الحرام**)، وأيّ حرام؟! مالٌ يسرقونهُ باسمِ صاحب الأمر من شيعته، هل هُناكَ من حرامٍ يكونُ أشدَّ حُرمةً من هذا؟!